

6759 - حكم الصلاة والصوم على من كان دون سن التكليف -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

في احدها تقول هل الصلاة والصوم وغيرها من العبادات؟ فرض على الاولاد الذين لم يبلغوا ام لا وهل يعاقبون على ترك الصلاة مثلاً؟ جزاكم الله خيراً. من شرط الوجوب التكليف. ان يبلغ الحلم - [00:00:00](#)

الرجل والمرأة والحلم يقوم اكمال خمسة عشر سنة. للذكر والانثى او انبات الشعر الخشن حول الفرج الشعرة او انزال المنى بالاحتلام او بالنظر او بغير هذا من اسباب باي سبب عن شهوة صار صار الرجل مكلفا وصار البنت مكلفة نعم هذي امر ثلاثة - [00:00:20](#)

يحصل بها البلوغ للرجل والمرأة الاول اكمال خمسة عشر سنة هجرية الثاني انبات الشعرة التي حول الفرد يعني الشعر حول الفرج ويسمى الشعرة ولعانة الرجل والمرأة الثالث انزال المنى عن شهوة باحتلام او بغيره. وهناك رادع في حق - [00:00:57](#)

المرأة ام الحيض اذا حاضت ولو بنت تسع او عشر تكون امرأة مخلقة تجب عليها الصلاة والصوم صوم رمضان والحج مع الاستطاعة وهكذا الرجل المقصود ان بهذه الامور الثلاثة في حق الرجل والمرأة يجب على عليهما - [00:01:27](#)

خمس صلوات خمس وصوم رمضان وحج البيت مع الاستطاعة. وعلى المرأة اذا حاضت كذلك الصلوات الخمس وصوم رمضان والحج مع الاستطاعة. نعم. نعم. اما من البلوغ لا يجب عليه. لكن يشرع له اذا بلغ سبعا. نعم. يؤمر بالصلاة. ويؤمر بالصوم اذا اطاق ذلك. يأمره وليه. بالصلاة والصوم - [00:01:49](#)

وهكذا ابن العشر وما فوقه حتى يبلغ حتى يعتاد الخير حتى يعتاد الصلاة حتى يعتاد الصوم يأمره وليه ويأمرها وليها بهذا واذا بلغ الرجل عشرا والمرأة عشرا فللولي ان يضربهما اذا تخلفا. لان النبي عليه السلام - [00:02:20](#)

مروا اولادكم بالصلاة لسبع. واضربوهم على اهل عشر. والاولاد يثمن الذكر والانثى. وفرقوا بينهم في المضاجع. فاذا بلغ الذكر عشرا والانثى عشرا. مأمور بان يضربهما ويؤدبهما اذا تخلفا عن الصلاة - [00:02:40](#)

وهكذا الصوم صوم رمضان. حتى يتمرن ويعتاد فعل هذا الواجب. فاذا بلغ فاذا هو وقد اعتاده وصار من سجيتهما وخلقهما. وهكذا وليهما يزرعهما عن المعاصي الغيبة والنميمة والسب والشتيم. وان المعاصي التي نهى الله عنها ورسوله - [00:03:00](#)

ولينهاهما عنها قبل البلوغ وبعده نعم. جزاكم الله - [00:03:28](#)